

قرار من وزير العدل مؤرخ في 31 جويلية 2001 يتعلق بضبط الخدمات الإدارية التي تسديها مصالح وزارة العدل وشروط إسنادها.

إن وزير العدل،

بعد الاطلاع على الأمر عدد 1062 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة العدل،

وعلى الأمر عدد 1330 لسنة 1992 المؤرخ في 20 جويلية 1992 المتعلق بتنظيم وزارة العدل،

وعلى الأمر عدد 1880 لسنة 1993 المؤرخ في 13 سبتمبر 1993 المتعلق بنظام الاتصال والإرشاد الإداري،

وعلى الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بضبط الشهادات الإدارية التي يجوز لمصالح وزارة العدل تسليمها للمتعاملين معها،

وعلى القرار المؤرخ في 11 جانفي 1996 المتعلق بضبط الخدمات الإدارية التي تسديها مصالح وزارة العدل وشروط إسنادها.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تسدي مصالح وزارة العدل للمواطنين وفقا للشروط والإجراءات المنصوص عليها بالملحقات المصاحبة للخدمات التالية :

الخدمة الأولى : شهادة في نشر قضية (ملحق عدد 1)

الخدمة الثانية : نسخة تنفيذية أو نسخة مجردة من حكم (ملحق عدد 2)

الخدمة الثالثة : تصريح يتعلق بعقلة توقيفية (ملحق عدد 3)

الخدمة الرابعة : تسليم شهادة في مضمون حكم جزائي (ملحق عدد 4)

الخدمة الخامسة : تعديل أجرة اختبار (ملحق عدد 5)

الخدمة السادسة : رخصة زيارة سجين (ملحق عدد 6)

الخدمة السابعة : نسخ من وثائق مطروقة بملف قضية (ملحق عدد 7)

الخدمة الثامنة : إذن بسحب أموال مودعة بصندوق الودائع والأمان (ملحق عدد 8)

الخدمة التاسعة : نسخة مطابقة للأصل من الأذن على العرائض أو

تقارير اختبار مودعة بكتابة المحكمة (ملحق عدد 9)

الخدمة العاشرة : إقامة حجة وفاة وتسليم نسخ منها (ملحق عدد 10)

الخدمة الحادية عشرة : تصريح حول بداية نشاط أو استئناف

نشاط ذات طبيعية (ملحق عدد 11)

الخدمة الثانية عشرة : تصريح حول تنقيح السجل التجاري لذات

طبيعية (ملحق عدد 12)

الخدمة الثالثة عشرة : تصريح حول توقف نشاط لذات طبيعية

(ملحق عدد 13)

الخدمة الرابعة عشرة : تصريح حول تأسيس ذات معنوية (ملحق

عدد 14)

الخدمة الخامسة عشرة : تصريح حول تنقيح السجل التجاري لذات

معنوية (ملحق عدد 15)

الخدمة السادسة عشرة : تصريح حول توقف نهائي عن نشاط أو

ختم أعمال التصفية لذات معنوية (ملحق عدد 16)

الخدمة السابعة عشرة : مضمون من السجل التجاري لذات طبيعية

(ملحق عدد 17)

الخدمة الثامنة عشرة : مضمون من السجل التجاري لذات معنوية

(ملحق عدد 18)

الخدمة التاسعة عشرة : محضر إيداع وقتي للائحة قانون أساسي

(ملحق عدد 19)

الخدمة العشرون : نسخ مطابقة من العقود والوثائق الخاصة بالذوات المعنوية (ملحق عدد 20)

الخدمة الواحدة والعشرون : نسخ مطابقة للأصل في غير العقود والوثائق المودعة (ملحق عدد 21)

الخدمة الثانية والعشرون : مضمون لمخلص تقرير بحري (ملحق عدد 22)

الخدمة الثالثة والعشرون : مضمون أمر في التجنس (ملحق عدد 23)

الخدمة الرابعة والعشرون : مضمون أمر في تغيير اسم (ملحق عدد 24)

الخدمة الخامسة والعشرون : شهادة في الجنسية (ملحق عدد 25)

الخدمة السادسة والعشرون : شهادة نشر في تقديم مطلب للحصول على الجنسية أو التخلي عنها (ملحق عدد 26)

الخدمة السابعة والعشرون : شهادة في تقديم مطلب استرداد حقوق (ملحق عدد 27)

الخدمة الثامنة والعشرون : شهادة في تقديم مطلب عفو (ملحق عدد 28)

الخدمة التاسعة والعشرون : شهادة في العفو العام (ملحق عدد 29)

الخدمة الثلاثون : شهادة في العفو الخاص (ملحق عدد 30)

الخدمة الواحدة والثلاثون : شهادة في وجود رهن لأصل تجاري

لذات طبيعية أو معنوية أو في عدمه (ملحق عدد 31)

الخدمة الثانية والثلاثون : شهادة في عدم الاعتراض (ملحق عدد 32)

الخدمة الثالثة والثلاثون : شهادة في الاستئناف أو في عدمه (ملحق عدد 33)

الخدمة الرابعة والثلاثون : شهادة في التعقيب أو في عدمه (ملحق عدد 34)

الخدمة الخامسة والثلاثون : شهادة في الحفظ (ملحق عدد 35)

الخدمة السادسة والثلاثون : شهادة في إيقاف تنفيذ حكم جزائي (ملحق عدد 36)

الخدمة السابعة والثلاثون : شهادة في سقوط العقاب بمرور الزمن (ملحق عدد 37)

الخدمة الثامنة والثلاثون : شهادة في إيقاف نظر (ملحق عدد 38)

الخدمة التاسعة والثلاثون : شهادة في حضور بالجلسة أو بأحد مكاتب التحقيق (ملحق عدد 39)

الخدمة الأربعون : شهادة في إبراء الذمة بالنسبة إلى المصنفين والمؤتمنين (ملحق عدد 40)

الخدمة الواحدة والأربعون : شهادة في كف تفتيش (ملحق عدد 41)

الخدمة الثانية والأربعون : شهادة في تأدية يمين قانونية (ملحق عدد 42)

الخدمة الثالثة والأربعون : شهادة في حجز معالم (ملحق عدد 43)

الخدمة الرابعة والأربعون : شهادة في عدم التسجيل بالسجل التجاري (ملحق عدد 44)

الخدمة الخامسة والأربعون : شهادة في عدم الإفلاس (ملحق عدد 45)

الخدمة السادسة والأربعون : إيداع أصول القرارات التحكيمية (ملحق عدد 46)

الخدمة السابعة والأربعون : شهادة تطابق بين اللقب الأصلي واللقب المسند (ملحق عدد 47)

الفصل 2 - تلغى أحكام القرار المؤرخ في 11 جانفي 1996 المشار إليها أعلاه.

تونس في 31 جويلية 2001.

وزير العدل
البشير التكري

اطلع عليه
الوزير الأول
محمد الغنوشي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل
مجال الخدمة : تسليم الشهادت
موضوع الخدمة : شهادة في نشر قضية

شروط الاستفاد بالخدمة

- أن يكون الطالب طرفا في القضية أو له مصلحة

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي أو شفاهي

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع المطلب - إعداد الخدمة المطلوبة - تسليم شهادة النشر لطالب الخدمة	كتابة المحكمة	يومان

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المنشورة لديها القضية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان الإيداع العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يومان

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- مجلة المرافعات المدنية والتجارية - مجلة الإجراءات الجزائية

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تسليم الأحكام

موضوع الخدمة : نسخة تنفيذية من حكم أو نسخة مجردة منه

شروط الانتفاع بالخدمة

بالنسبة للنسخة التنفيذية لا تسلم إلا للمحكوم لفائده أو لوكيله وبعد تسجيل الحكم ووضع الطابع الجبائي عدا الحالات المستثناة قانونا

بالنسبة للنسخة المجردة تسلم لكل من يطلبها سواء كان طرفا في القضية أو كانت له مصلحة في ذلك باستثناء قضايا الأحوال الشخصية فهي تسلم لطرفي النزاع فقط. وبعد وضع طابع جبائي عدا الحالات المستثناة قانونا.

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي

- الإلتصاف بمطابقة تعريف وطنية

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع المطلب - إتمام إجراءات تسجيل الأحكام ووضع الطابع الجبائي بالنسبة للأحكام الخاضعة لذلك - تسليم النسخة المطلوبة لطالب الخدمة	- كتابة المحكمة الصادر منها الحكم - القباضة المالية المختصة	- أقصى الأجل 120 يوما بالنسبة لتسليم النسخ التنفيذية الخاضعة للتسجيل - يومان بالنسبة للنسخ المجردة والنسخ التنفيذية غير الخاضعة للتسجيل

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة الصادرة منها الحكم العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : كتابة المحكمة الصادرة منها الحكم العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
- أقصى الأجل 120 يوما بالنسبة لتسليم نسخ الأحكام التنفيذية الخاضعة للتسجيل - يومان بالنسبة للنسخ المجردة من الحكم والنسخ التنفيذية غير الخاضعة للتسجيل

المراجع التشريعية وألترتبية
- مجلة المرافعات المدنية والتجارية - مجلة الإجراءات الجزائية - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : العقل التوقيفية

موضوع الخدمة : تصريح يتعلق بعقلة توقيفية

شروط الانتفاع بالخدمة

المعقول تحت يده (شخصاً أو ذاتاً معنوية)

الوثائق المطلوبة

- تصريح كتابي يقدم لكتابة المحكمة

- مؤيدات التصريح

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع التصريح والمؤيدات - تضمين التصريح بالدفتري	كتابة المحاكم الابتدائية أو محاكم الناحية	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة الابتدائية أو محكمة الناحية المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : كتابة المحكمة الابتدائية أو محكمة الناحية العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
مجلة المرافعات المدنية والتجارية

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تسليم الشهادات والأحكام

موضوع الخدمة : تسليم شهادة في مضمون حكم جزائي

شروط الانتفاع بالخدمة

المحكوم ضده والقائم بالحق الشخصي والمتضرر (في المادة الجزائية)

الوثائق المطلوبة

- مطلب عادي

- طابع جبائي قدره دينار واحد

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع المطلب - تحرير الشهادة ووضع الطابع الجبائي - تسليم الشهادة لطالب الخدمة	كتابة الدائرة الجزائية بالمحكمة التي أصدرت الحكم	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة الدائرة الجزائية بالمحكمة التي أصدرت الحكم العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع المطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- مجلة الإجراءات الجزائية - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : الإختبار

موضوع الخدمة : تعديل أجرة إختبار

شروط الالتحاق بالخدمة

كل من له مصلحة من طرفي النزاع والخبير المنتدب

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي
- تقرير الإختبار
- مؤيدات الإختبار

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع الطلب - تعديل الأجرة - تسليم قرار التعديل لطالب الخدمة	- كتابة محكمة الناحية أو المحكمة الابتدائية أو محكمة الإستئناف. - رئيس محكمة الناحية أو قاضي الناحية أو رئيس المحكمة الابتدائية أو الرئيس الأول لمحكمة الإستئناف أو من ينوبهم.	يوم واحد

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يوم واحد

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- مجلة المرافعات المدنية والتجارية - مجلة الإجراءات الجزائية - القانون عدد 61 لسنة 1933 المؤرخ في 23/06/1993 المتعلق بالخبراء العدليين.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : زيارة سجين

موضوع الخدمة : رخصة زيارة سجين

شروط الانتفاع بالخدمة

يجب أن يكون السجين إما موقوفا تحفظيا أو محكوما عليه بحكم غير بات.
بالنسبة للتراخيص الوقتية : تسلم لغير أقارب السجين وللموظفين القنصليين أو الأعوان الديبلوماسية ولالأشخاص الذين لهم تأثير معنوي عليه.
بالنسبة للتراخيص المستمرة : تسلم لأقارب السجين المحددين بالقانون عدد 52 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001.

الوثائق المطلوبة

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- مضمون ولادة بالنسبة للقصر.

مراحل الخدمة	الخطوات المتخذة	الآجال
- مطلب شفاهي - مراجعة ملف القضية. - تسليم رخصة الزيارة - لطالب الخدمة.	- كتابة النيابة العمومية - بالمحكمة الابتدائية. - أو كتابة محاكم النواحي أو - كتابة محاكم الإستئناف أو - كتابة مكاتب التحقيق	في الحين

مكان الطلب
- الصلحة : كتابة المحكمة المعنية. - العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
- الصلحة : كتابة المحكمة المعنية. - العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعي والأدبي
- القانون عدد 52 لسنة 2001 المؤرخ في 14 ماي 2001 المتعلق بنظام السجون.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تسليم نسخ

موضوع الخدمة : نسخ من وثائق مطروقة بملف قضية

شروط الاستفاد بالخدمة

المتقاضون الذين لهم مصلحة أو وكلائهم.

الوثائق المطلوبة

مطلب كتابي عادي مع نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
-إيداع الطلب -تسليم النسخ لطالب الخدمة	كتابة المحكمة المنشورة أمامها القضية	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- مجلة المرافعات المدنية والتجارية - مجلة الإجراءات الجزائية

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : الأذن على العرائض

موضوع الخدمة : إذن بسحب أموال مودعة بصندوق الودائع والأمان

شروط الانتفاع بالخدمة

- كل محكوم لفائده في قضية جزائية بإرجاع المحجوز إليه
- كل شخص مودعة لفائده أموال بالخزينة العامة بموجب إذن بالإيداع

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي في نظيرين
- نسخة من الحكم
- مؤيدات المطلب

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
تقديم الطلب تحرير الإذن - تسليم الإذن لطالب الخدمة	كتابة محكمة الناحية أو المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف رئيس أو قاضي الناحية أو رئيس المحكمة الابتدائية أو الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف	يومان

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يومان

المراجع التشريعية وألترتبية
مجلة الإجراءات الجزائية مجلة المرافعات المدنية والتجارية مجلة الحقوق العينية مجلة الغابات الأمر المؤرخ في 15-2-1934 المتعلق باللقط البرية مجلة الأحوال الشخصية

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : النسخ المطابقة للأصل

موضوع الخدمة : نسخة مطابقة للأصل من الأذون على العرائض أو تقارير اختبار مودعة بكتابة المحكمة

شروط الانتفاع بالخدمة

أن تكون للطالب صفة ومصلحة

الوثائق المطلوبة

- مطلب عادي (كتابي أو شفاهي)

- طابع جبائي حسب عدد الوثائق

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم مطلب - التأشير على المطابقة للأصل ووضع التامبر - تسليم النسخ المطابقة للأصل لطالب الخدمة	رئيس كتابة محكمة الناحية أو المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الملف العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
القانون عدد 103 لسنة 1994 المؤرخ في غرة أوت 1994 المتعلق بتنظيم التعريف بالإمضاء والإشهاد بمطابقة النسخ للأصل

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسمية مخصصة للمكتب المركزي للملاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : الحالة المدنية

موضوع الخدمة : إقامة حجة وفاة وتسليم نسخ منها

شروط الانتفاع بالخدمة

- أن يقدم التصريح من أحد الورثة أو الأقارب أو ممن له مصلحة أو من طرف عمدة المكان
- أن تكون الوفاة حصلت بعد غرة جويلية 1964 ، وأما إذا حصلت قبل ذلك الأجل فتحرر حجة الوفاة من طرف عدلي إسهاد
- أن يقدم الطالب شاهدين

الوثائق المطلوبة

- 2 مضامين وفاة
- مضامين ولادة الورثة
- شهادة ملكية في صورة ترك الهالك لعقار مسجل
- شهادة طبية تفيد حمل أرملة الهالك عند الإقتضاء
- مضمون وفاة من هلك من أبناء الهالك قبله
- مضامين ولادة الأحفاد
- شهادة عرف بالنسبة للأجانب المتوفين بتونس

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تصريح المصريح بالوفاة - سماع البينة وتحرير الحجة - تسليم نسخة من حجة الوفاة لطالب الخدمة	- كتابة محكمة الناحية - قاضي الناحية	يومان

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة محكمة الناحية التي حصلت بدائرتها الوفاة أو كتابة محكمة ناحية تونس في صورة حصول الوفاة خارج تراب الجمهورية العنوان : مقر محكمة الناحية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع المطلب أو كتابة المحكمة المحال عليها المطلب بطلب من الورثة العنوان : مقر محكمة الناحية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يومان

المراجع التشريعية والأترتسية
- قانون الحالة المدنية عدد 3 المؤرخ في 1-8-1957 - الرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 21-2-1964 المصادق عليها بالقانون عدد 7 لسنة 1964 المؤرخ في 21-5-1964

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : تصريح حول بداية نشاط أو استئناف نشاط ذات طبيعة

شروط الانتفاع بالخدمة

- كل شخص يريد ممارسة التجارة ومتوفر فيه صفة التاجر على معنى المجلة التجارية.

الوثائق المطلوبة

- تعبير للطبوعة الموجودة بكتابة المحكمة

- صورة من بطاقة التعريف الوطنية.

- تصريح على الشرف حول عدم صدور ما من شأنه أن يمنع الطالب من ممارسة التجارة.

- نسخة من التصريح بالوجود حول تعاطي النشاط

- نسخة من الباتيندة.

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم التصريح إلى كتابة المحكمة المكلفة بالسجل التجاري - مراقبة الملف - اسناد عدد التسجيل أو رفض الطلب	كتابة المحكمة الابتدائية المكلفة بالسجل التجاري	(لتقديم التصريح) خلال شهر من بداية النشاط.

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة الابتدائية التي يستغل النشاط التجاري بدائرتها العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع التصريح العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
- 5 أيام

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : تصريح حول تنقيح السجل التجاري لذات طبيعية

شروط الاستفاد بالخدمة

أن يكون التاجر مرسما بالسجل التجاري.

الوثائق المطلوبة

- تقديم مطلب في نظيرين

- تقديم ما يثبت التنقيح المزمع إجراؤه.

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم التصريح	كتابة المحكمة المكلفة بالسجل التجاري بالمحكمة الإبتدائية	في أجل شهر من حصول السبب الموجب للتنقيح

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة الإبتدائية المكلفة بالسجل التجاري التي يوجد بدائرتها المحل التجاري العنوان : مقر المحكمة الإبتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع التصريح العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
الإعلام بالنتيجة التي آل إليها المطلب في أجل 15 يوما من تقديمه.

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : تصريح حول توقف نشاط لذات طبيعية

شروط الانتفاع بالخدمة

كل تاجر توقف عن نشاط لأي سبب

الوثائق المطلوبة

– تعميم المطبوعة الموجودة بكتابة المحكمة

– مؤيدات المطلب

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تعميم التصريح الذي تسلمه كتابة المحكمة	مصلحة السجل التجاري (كتابة المحكمة الابتدائية المكلفة بالسجل التجاري)	خلال شهر من تاريخ التوقف عن النشاط

مكان إيداع الملف
المصلحة : مصلحة السجل التجاري (كتابة المحكمة الابتدائية المكلفة بالسجل التجاري) العنوان : المحاكم الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع التصريح العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
5 أيام

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : تصريح حول تأسيس ذات معنوية

شروط الانتفاع بالخدمة

ذات معنوية تكونت طبق القانون

الوثائق المطلوبة

- تكميل المطبوعة الموجودة بكتابة المحكمة
- تصريح على الشرف بالنسبة لهيكل التسيير والإدارة
- التصريح بالوجود
- سند استغلال المحل المراد ممارسة النشاط فيه

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم الطلب والوثائق - الموافقة - التسجيل	مصلحة السجل التجاري (كتابة المحكمة الابتدائية المكلفة بالسجل التجاري)	5 ايام

مكان إيداع الملف
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مكان إيداع التصريح العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
5 ايام.

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري وبمجلة الشركات التجارية.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : تصريح حول تنقيح السجل التجاري لذات معنوية

شروط الانتفاع بالخدمة

الشركة المسجلة

الوثائق المطلوبة

- تعميم مطبوعة موجودة بكتابة المحكمة المعنية

- محضر جلسة للتنقيح المزمع إجراؤه

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم التصريح	كتابة المحكمة الكلفة بالسجل التجاري	خلال شهر من حصول السبب الموجب للتنقيح

مكان إيداع الملف
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : المحاكم الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع التصريح العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
5 أيام

المراجع التشريعية والألترتبية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري وبمجلة الشركات التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : تصريح حول توقف نهائي عن نشاط أو ختم أعمال تصفية لذات معنوية

شروط الانتفاع بالخدمة

كل شركة توقفت عن النشاط

الوثائق المطلوبة

- تعميم المطبوعة الموجودة بكتابة المحكمة المعنية

- ما يفيد التوقف عن النشاط

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تعميم المطبوعة	مصلحة السجل التجاري (كتابة المحكمة المكلفة بالسجل التجاري)	شهر من تاريخ التوقف عن النشاط

مكان إيداع الملف
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
5 أيام

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع :

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : مضمون من السجل التجاري لذات طبيعية

شروط الانتفاع بالخدمة

- أن يكون التاجر مسجلا بالسجل التجاري

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي أو شفاهي.

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم مطلب - القيام ببحث - إسناد المضمون	مصلحة السجل التجاري (كتابة المحكمة الابتدائية المكلفة بالسجل التجاري)	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : المحاكم الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مكان إيداع الملف العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
- في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : مضمون من السجل التجاري لذات معنوية

شروط الانتفاع بالخدمة

يجب أن تكون الشركة مسجلة بالسجل التجاري

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي أو شفاهي

الآجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
في الحين	مصلحة السجل التجاري (كتابة المحكمة الابتدائية المكلفة بالسجل التجاري	- تقديم مطلب - القيام ببحث - إسناد المضمون

مكان إيداع الملف
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : المحكمة الابتدائية التي بها مقر الطالب

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية والأترتية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : المجلة التجارية

موضوع الخدمة : محضر إيداع وقتي لقانون أساسي لشركة

شروط الانتفاع بالخدمة

كل من يريد تكوين شركة

الوثائق المطلوبة

لائحة من القانون الأساسي للشركة

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
تقديم اللائحة	المصلحة الإدارية التجارية	في الحين

مكايداع الملسف
المصلحة : المصلحة الإدارية التجارية العنوان : المحكمة الابتدائية التي بها مقر الطالب

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : المصلحة الإدارية التجارية العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
مجلة الشركات التجارية

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : نسخ مطابقة للأصل من العقود والوثائق الخاصة بالذوات المعنوية

شروط الانتفاع بالخدمة

كل من له مصلحة

الوثائق المطلوبة

– مطلب عادي

عدد الترسيم بالسجل التجاري

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
إيداع المطلب تسليم نسخ من الوثائق أو العقود	مصلحة السجل التجاري	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : المحكمة الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مصلحة السجل التجاري العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخدمة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : نسخة مطابقة للأصل في غير الوثائق والعقود المودعة

شروط الانتفاع بالخدمة

كل من له مصلحة

الوثائق المطلوبة

- مطلب عادي

- عدد الترسيم بالسجل التجاري

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم مطلب البحث عن الوثائق الأصلية بالسجل التجاري	مصلحة السجل التجاري (كتابة المحكمة الابتدائية المكلفة بالسجل التجاري)	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحاكم الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الملف العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
- في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : التجارة البحرية

موضوع الخدمة : مضمون الملخص تقرير بحري

شروط الانتفاع بالخدمة

- ريان باخرة
- شاهدان من نفس الباخرة
- ممثل شركة الملاحة

الوثائق المطلوبة

- تقرير بحري
- جواز سفر بالنسبة للأجنبي
- بطاقة تعريف وطنية بالنسبة للتونسي
- معلوم التسجيل للملخص الإيداع

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
في الحين	المصلحة الإدارية والتجارية	- إيداع الملف

مكان إيداع الملف
المصلحة : الإدارية والتجارية العنوان : المحاكم الابتدائية المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الملف العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
- في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
مجلة التجارة البحرية

نظام الإتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن
المرجع: قرار وزير العدل ----- المؤرخ في ----- كما تم تنقحه بالقرار المؤرخ في ----- (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد ----- بتاريخ -----)

المؤسسة: وزارة العدل (مصلحة الجنسية)

مجال الخدمة: جنسية

موضوع الخدمة: مضمون أمر في التجنس

شروط الإلتحاق بالخدمة
- يجب أن يكون طالب الخدمة قد اكتسب الجنسية التونسية بالتجنس بمقتضى أمر

الوثائق المطلوبة
- مطلب كتاب - طابع جبائي قيمته عشرة دنانير

مراحل الخدمة	الأطراف المتداخلة	الآجال
- إيداع المطلب - إعداد الخدمة المطلوبة - تسليم مضمون أمر التجنس لطالب الخدمة	مصلحة الجنسية	في نفس اليوم

مكان إيداع الملف
المصلحة : مكتب الضبط المركزي بوزارة العدل العنوان : وزارة العدل 57 شارع باب بنات ، 1006 تونس

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مصلحة الجنسية بوزارة العدل العنوان : وزارة العدل 57 شارع باب بنات ، 1006 تونس

أجل الحصول على الخدمة
في نفس اليوم

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- مجلة الجنسية التونسية - الفصل 117 من القانون عدد 53 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993 والمتعلق بإصدار مجلة التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل (إدارة الشؤون المدنية)

مجال الخدمة : الحالة المدنية

موضوع الخدمة : مضمون أمر في تغيير اسم

شروط الانتفاع بالخدمة

- يجب أن يكون طالب الخدمة تونسيا وليس له اسم عربي أو مغربي أو له اسم يكون من أجل معناه أو عند النطق به محلّ التباس أو سخرية أو له نفس الاسم لأحد إخوته أو أخواته
- كما يمكن لكل أجنبي اكتسب الجنسية التونسية أن يطلب الإذن بإبدال لقبه واسمه

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي
- مضمونان من رسم الولادة
- شهادة في الجنسية
- طابع جبائي قيمته خمسة دنانير

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع الطلب - تكوين ملف - دراسة الطلب - صدور الأمر	إدارة الشؤون المدنية بوزارة العدل	إلى حين صدور الأمر

مكان إيداع الملف

المصلحة : مكتب الضبط المركزي بوزارة العدل
 العنوان : وزارة العدل 57 شارع باب بنات 1006 تونس

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : إدارة الشؤون المدنية بوزارة العدل
 العنوان : وزارة العدل 57 شارع باب بنات 1006 تونس

أجل الحصول على الخدمة

إثر صدور الأمر ونشره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

المراجع التشريعية والأرثية

- قانون عدد 20 لسنة 1964 المؤرخ في 28 ماي 1964 المتعلق بالسماح لبعض التونسيين بتغيير اللقب أو الاسم والمنقح بالقانون عدد 29 لسنة 1966 المؤرخ في 3 ماي 1966.
- قرار وزير المالية المؤرخ في 8 أوت 1964 يتعلق بتعيين العلوم القار الخاضعة له الأوامر الصادرة في السماح لبعض التونسيين بتغيير اللقب أو الاسم.

نظام الإتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع: قرار وزم العدل ----- المؤرخ في -----
كما تم تنقحه بالقرار المؤرخ في -----
(الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد ----- بتاريخ -----)

المؤسسة: وزارة العدل

مجال الخدمة: جنسية

موضوع الخدمة: تسليم شهادة في الجنسية

شروط الإلتحاق بالخدمة

- أن يكون المعلن مولودا لأب تونسي.
- أو أن يكون مولودا بتونس بعد 7 مارس 1943 من أم تونسية وأب أجنبي.
- أو أن يكون مولودا بعد 7 مارس 1943 من أم تونسية وأب مجهول أو لا جنسية له أو مجهول الجنسية.
- الأجنبي المولود بتونس بعد 7 مارس 1943 وكان أبوه وجده للأب مولودين بها أيضا.

الوثائق المطلوبة

- بالنسبة للحالة الأولى: - مضمون من رسم الولادة
- شهادة في تلقي بينة في ثبوت جنسية مسلمة من عمدة المنطقة
- طابع جبائي قيمته 1500 مليم
- بالنسبة للحالتين الثانية والثالثة: - مضمون من رسم ولادة
- ما يشتمل على إتمام الأم للجنسية التونسية
- طابع جبائي قيمته 1500 مليم
- بالنسبة للحالة الرابعة: - مضمون ولادة المعني بالأمر ومضموني ولادة كل من أبيه وجده للأب
- طابع جبائي قيمته 1500 مليم

مراحل الخدمة	الأطراف المتداخلة	الآجال
.تقديم الطلب .ثم الحصول على الشهادة	.مصلحة الجنسية بالنسبة للمقيمين بتونس العاصمة .حاكم الناحية بالنسبة لبقية المناطق	48 ساعة

مكان ايداع الملف
المصلحة : مصلحة الجنسية بوزارة العدل أو محكمة الناحية العنوان : 57 شارع باب بنات ، 1019 تونس بالنسبة لمصلحة الجنسية / ومقر المحكمة بالنسبة لحاكم النواحي

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مصلحة الجنسية بوزارة العدل أو محكمة الناحية العنوان : 57 شارع باب بنات ، 1019 تونس بالنسبة لمصلحة الجنسية / ومقر المحكمة بالنسبة لحاكم النواحي

أجل الحصول على الخدمة
48 ساعة

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
مجلة الجنسية التونسية

نظام الإتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن
المرجع: قرار وزنه العدل - المؤرخ في - كما تم تنقيحه بالقرار المؤرخ في - (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد - بتاريخ -)

المؤسسة: وزارة العدل

مجال الخدمة: جنسية

موضوع الخدمة: شهادة نشر في تقديم مطلب للحصول على الجنسية أو التخلي عنها

شروط الإلتحاق بالخدمة
- أن يكون الطالب قد تقدم بمطلب في الحصول على الجنسية التونسية أو التخلي عنها

الوثائق المطلوبة
- مطلب على ورق عادي

مراحل الخدمة	الأطراف المتداخلة	الآجال
- تقديم المطلب - ثم الحصول على الشهادة	- مصلحة الجنسية بوزارة العدل	48 ساعة

مكان ايداع الملف
المصلحة : مصلحة الجنسية بوزارة العدل العنوان : 57 شارع باب بنات ، 1019 تونس

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مصلحة الجنسية بوزارة العدل العنوان : 57 شارع باب بنات ، 1019 تونس

أجل الحصول على الخدمة
48 ساعة

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : إسترداد حقوق

موضوع الخدمة : شهادة في تقديم مطلب إسترداد حقوق

شروط الانتفاع بالخدمة

تقديم مطلب في إسترداد حقوق

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
تقديم مطلب الإطلاع على الملف تسليم الشهادة	إدارة الشؤون الجزائية	في الحين

مكان إيداع الملف

المصلحة : إدارة الشؤون الجزائرية بوزارة العدل

العنوان : شارع باب بنات تونس

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : إدارة الشؤون الجزائرية بوزارة العدل

العنوان : شارع باب بنات تونس

أجل الحصول على الخدمة

في الحالين

المراجع التشريعية والأرترابية

أمر عدد 2568 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الشهادات الإدارية التي

يجوز لمصالح وزارة العدل تسليمها للمتعاملين معها

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : عفو

موضوع الخدمة : شهادة في تقديم مطلب عفو

شروط الانتفاع بالخدمة

تقديم مطلب في العفو

الوثائق المطلوبة

- مطلب عادي كتابي

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
تقديم المطلب الإطلاع على الملف تسليم الشهادة	إدارة الشؤون الجزائية	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : إدارة الشؤون الجزائية (وزارة العدل) العنوان : شارع باب بنات تونس

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : إدارة الشؤون الجزائية (وزارة العدل) العنوان : شارع باب بنات تونس

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
أمر عدد 2568 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الشهادات الإدارية التي يجوز لمصالح وزارة العدل تسليمها للمتعاملين معها

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : عفو

موضوع الخدمة : شهادة في العفو الخاص

شروط الانتفاع بالخدمة

التمتع بالعفو الخاص

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم مطلب - الإطلاع على الملف - تسليم الشهادة	إدارة الشؤون الجزائية	في الحين

مكان إصدار الملف
المصلحة : إدارة الشؤون الجزائرية بوزارة العدل العنوان : شارع باب بنات تونس

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : إدارة الشؤون الجزائرية العنوان : شارع باب بنات تونس

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية وأو الترتيبية
أمر عدد 2568 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الشهادات الإدارية التي يجوز لمصالح وزارة العدل تسليمها للمتعاملين معها

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : عفو

موضوع الخدمة : شهادة في العفو العام

شروط الانتفاع بالخدمة

التمتع بالعفو العام

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم المطلب - الإطلاع على الملف - تسليم الشهادة	إدارة الشؤون الجزائية بوزارة العدل	في الحين

مكان إصدار الملف

المصلحة : إدارة الشؤون الجزائرية بوزارة العدل

العنوان : شارع باب بنات تونس

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : إدارة الشؤون الجزائرية بوزارة العدل

العنوان : شارع باب بنات تونس

أجل الحصول على الخدمة

في الحين

المراجع التشريعية والترتيبية

أمر عدد 2568 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الشهادات الإدارية التي
يجوز لمصالح وزارة العدل تسليمها للمتعاملين معها

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : شهادة في وجود رهن لأصل تجاري لذات طبيعية أو معنوية أو في عدمه

شروط الانتفاع بالخدمة

أن يكون اللطالاب مصلحة (شركة - شخص طبيعي - بنك)

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي
- نسخة من السجل التجاري
- طابع جبائي قدره 5 دنانير

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم الطلب - الحصول على الشهادة.	كتابة السجل التجاري رئيس الكتبة	5 أيام

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة السجل التجاري العنوان : المحكمة الابتدائية التي بدائرتها مقر الشركة أو التاجر

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : كتابة الدائرة المدنية العنوان : المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
5 أيام

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25 . المتعلق بضبط الشهادات التي تسلمها وزارة العدل.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المرجع :

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تكوين ملف

موضوع الخدمة : شهادة في عدم الاعتراض على حكم جزائي

شروط الانتفاع بالخدمة

- كل من له مصلحة (محكوم عليه . متضرر . قائم بالحق الشخصي)
- صدور حكم جزائي غيابي لم يقع الاعتراض عليه

الوثائق المطلوبة

- مطلب عادي
- الإستظهار ببطاقة تعريف وطنية
- نسخة من الحكم
- طابع جبائي قدره دينار واحد

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم المطلب - التثبيت من ملف القضية - وتحرير الشهادة - تسليم الشهادة لطالب الخدمة	- كتابة المحكمة التي صدر بها الحكم الغيابي (ناحية أو ابتدائية أو إستئناف)	في الحين

مكان إيداع الملف
- المصلحة : كتابة المحكمة المعنية - العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
- المصلحة : نفس مكان إيداع الملف - العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
- في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- مجلة الإجراءات الجزائية - الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25 - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تسليم شهادات

موضوع الخدمة : شهادة في الإستئناف أو في عدمه (مدني ، جزائي)

شروط الانتفاع بالخدمة

* بالنسبة لشهادة عدم الإستئناف : أن يكون للطالب مصلحة أو أن يكون طرفا في الحكم الابتدائي

* بالنسبة لشهادة في الإستئناف : أن يكون الطالب مستأنفا أو مستأنف عليه أو صاحب مصلحة

الوثائق المطلوبة

– مطلب عادي (كتابي أو شفاهي)

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم مطلب - التثبت بملف القضية وبدفاتر المحكمة - تحرير الشهادة وإمضاءها - تسليم الشهادة لطالب الخدمة	كتابة المحكمة الجزائية أو المدنية (ناحية - إبتدائية أو إستئناف)	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية وأوالتربئية
- مجلة الإجراءات الجزائية - مجلة المرافعات المدنية أو التجارية - الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 25-12-1995

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن
المرجع :

المؤسسة : وزارة العدل
مجال الخدمة : تكوين ملف
موضوع الخدمة : شهادة في التعقيب أو في عدمه (مدني، جزائي)

شروط الانتفاع بالخدمة
- أن يكون الطالب مصلحة أو محكوما عليه أو لفائده في حكم قابل للتعقيب.

الوثائق المطلوبة
- مطلب كتابي عادي - طابع جبائي قدره دينار واحد - نسخة من الحكم

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم المطلب - التثبت من ملف القضية والدفاتر - تحرير الشهادة ورفنها وإمضاؤها - تقديم الشهادة لطالب الخدمة	- كتابة محكمة التعقيب	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة محكمة التعقيب العنوان : مقر محكمة التعقيب (شارع 9 أفريل تونس).

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع المطلب العنوان : مقر محكمة التعقيب

أجل الحصول على الخدمة
- في الحين

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25 - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تسليم الشهادت

موضوع الخدمة : شهادة في الحفظ

شروط الانتفاع بالخدمة

أن يكون للطالب مصلحة أو موضوع بحث أولي أو تحقيقي انتهى بالحفظ (شاكلي أو مشتكى به أو قائم بالحق الشخصي)

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي
- الإستظهار ببطاقة التعريف الوطنية
- عدد محضر البحث الابتدائي أو التحقيقي

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
-تقديم الطلب. -التثبت من الدفتر أو من الملف -تحرير الشهادة ورقتها والإمضاء عليها. -تسليم الشهادة لطالب الخدمة.	كتابة النيابة العمومية بالمحكمة الابتدائية أو كتابة الضبط العدلي لمحكمة الناحية -أو كتابة قاضي التحقيق أو كتابة دائرة الإتهام بمحكمة الإستئناف -رئيس الكتبة	في الحين.

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة التي أصدرت قرار الحفظ العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعي أو الترميني
- الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25. - مجلة مآليم التسجيل والطابع الجبائي.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تنفيذ حكم جزائي

موضوع الخدمة : شهادة في إيقاف تنفيذ حكم جزائي

شروط الاستفاد بالخدمة

- أن يكون صدر ضد الطالب حكم قابل للتنفيذ.

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي
- نسخة من الحكم موضوع التنفيذ
- قرار في إيقاف تنفيذ صادر عن المحكمة المختصة
- طابع جبائي قدره دينار واحد
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع المطلب - التثبيت من ملف القضية - والقرار المتخذ - تحرير الشهادة ورقنها - وإمضاؤها - تسليم الشهادة لطالب الخدمة	- كتابة المحكمة - رئيس الكتبة	يوم واحد

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع المطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يوم واحد

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تنفيذ حكم جزائي

موضوع الخدمة : شهادة في سقوط العقاب بمرور الزمن

شروط الانتفاع بالخدمة

أن يكون للطالب مصلحة أو صدر لفائدته قرار بسقوط العقوبة بمرور الزمن.

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي
- الإستظهار ببطاقة التعريف الوطنية لطالب الشهادة
- طابع جبائي قدره دينار واحد
- مؤيدات المطلب.

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
-تقديم الملف. -مراجعة ملف القضية والدفاتر والتثبت من القرار الصادر بسقوط العقوبة. -تحرير الشهادة ورقننها وإمضاؤها. -تسليم الشهادة لطالب الخدمة.	كتابة المحكمة التي أصدرت قرار سقوط العقوبة بمرور الزمن. (ناحية أو ابتدائية أو استئناف)	يومان.

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة التي أصدرت قرار سقوط العقوبة بمرور الزمن العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يومان

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25. - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تكوين ملف

موضوع الخدمة : شهادة في إيقاف نظر في حكم

شروط الانتفاع بالخدمة

أن يكون الطالب مصلحة أو طرفا في القضية موضوع إيقاف النظر

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي
- طابع جبائي قدره دينار واحد
- الإستظهار ببطاقة التعريف الوطنية

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم الطلب - مراجعة الملف والدفتري - تحرير الشهادة ورقفها وإمضاؤها - تسليم الشهادة لطالب الخدمة	كتابة المحكمة التي أصدرت قرار إيقاف النظر (ناحية أو ابتدائية أو إستئناف)	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة التي أصدرت قرار إيقاف النظر العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة الابتدائية المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية والترتيبية
الأمر ع 2568 دد لسنة 1995 المؤرخ في 25/12/1995. مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تسليم شهادات

موضوع الخدمة : شهادة في حضور بالجلسة أو بأحد مكاتب التحقيق

شروط الانتفاع بالخدمة

أن يكون الطالب طرفا في القضية المنشورة أو استدعى إليها بصفة شاهد

الوثائق المطلوبة

- مطلب عادي (كتابي أو شفاهي)
- الإستظهار ببطاقة التعريف الوطنية
- عدد القضية وتاريخ الجلسة
- طابع جبائي قدره دينار واحد

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
-تقديم الطلب. -التثبت باللف من حضور الطالب -تحرير الشهادة ورقنها والإمضاء عليها. -تسليم الشهادة لطالب الخدمة.	كتابة المحكمة المنشورة أمامها القضية	في الحين.

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المنشورة أمامها القضية التي حضرها الطالب العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية/أوالتريسية
- الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25 - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : المصفيين والمؤتمنين

موضوع الخدمة : شهادة في إبراء الذمة للمصفيين والمؤتمنين

شروط الاستفادة بالخدمة

أن يكون الطالب مصفيا أو مؤتمنا عدليا بمقتضى قرار أو إذن قضائي

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي
- المأمورية التي عين بموجبها المصفي أو المؤتمن
- نتيجة حساباته مصادق عليها

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
-تقديم الطلب. -التثبيت باللف من حضور الطالب -تحرير الشهادة ورقنها والإمضاء عليها. -تسليم الشهادة لطالب الخدمة.	كتابة المحكمة المنشورة أمامها القضية	في الحين.

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة المنشورة أمامها القضية التي حضرها الطالب العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
في الحين

المراجع التشريعية وألترتيبية
- الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25. - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي.

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل
مجال الخدمة : تنفيذ الأحكام
موضوع الخدمة : شهادة في كف تفتيش

شروط الانتفاع بالخدمة

- صدور قرار في كف تفتيش لفائدة الطالب أحيل لمدير الشرطة العدلية

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي عادي
- الإستظهار ببطاقة تعريف وطنية
- طابع جبائي قدره دينار واحد
- مؤيدات الطلب

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم الطلب - مراجعة ملف القضية والدفاتر - تحرير الشهادة ورقنها وإضاؤها - تسليم الشهادة لطالب الخدمة	- كتابة المحكمة (قسم التنفيذ بمحاكم الناحية والإبتدائية والإستئناف)	في الحين

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة المحكمة التي أصدرت قرار كف التفتيش العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الملف العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
- في الحين

المراجع التشريعية وأو الترتيبية
- مجلة الإجراءات الجزائية - الأمر عدد 2568 لسنة 1995 المؤرخ في 1995/12/25 - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : أداء اليمين

موضوع الخدمة : شهادة تأدية يمين قانونية

شروط الاستفاد بالخدمة

- أن يكون الطالب قد أدى اليمين القانونية بالمحكمة التي تقدم منها

الوثائق المطلوبة

- مطلب عادي (كتابي أو شفاهي)

- طابع جبائي قدره دينار واحد

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	آجال
- إيداع الملف - تحرير الشهادة بعد الإطلاع على الدفتر المعد للغرض - تسليم الشهادة	- كتابة رئاسة المحكمة الابتدائية أو محكمة الناحية أو محكمة الاستئناف - رئيس كتابة المحكمة المعنية	يوم واحد

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة رئاسة المحكمة المعنية العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الطلب العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يوم واحد

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- الأمر عدد 2568 المؤرخ في 1995/12/25 - مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن	
المرجع: قرار وزير العدل	.. المؤرخ في
كفاءة تفقيحه بالقرار المؤرخ في	
(الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد	.. بتاريخ

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : تسليم الشرائد

موضوع الخدمة : شهادة حجز معالم (5%) على أجور الأطباء والخبراء والمترجمين المحلفين ومهندسي الدراسات المسخرين ، وعلى معينات الكراء المدفوعة من طرف مالكي العقارات التي في تصرف وزارة العدل.

شروط الانتفاع بالخدمة
- بالنسبة لشهادة حجز على الأجور: يجب أن يكون الطالب إما طبيبا أو خبيرا أو مترجما محلفا أو مهندسا للدراسات مسخرا من طرف مصالح وزارة العدل
- بالنسبة لشهادة حجز على معينات الكراء : يجب أن يكون الطالب مالكا لعقار في تصرف وزارة العدل بوجه الكراء

الوثائق المطلوبة
- مطلب كتابي عادي بإسم وزير العدل (إدارة الشؤون الإدارية والمالية)

– طابع جبائي معلومه دينار واحد – مؤيدات المطلب
--

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
إيداع المطلب التثبت من صحة المؤيدات تسليم الشهادت لطالب الخدمة	إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة العدل	يومان

مكان إيداع الملف
المصلحة : إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة العدل العنوان : نهج عبد الرحمان الجزيري باب الخضراء تونس

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة العدل العنوان : نهج عبد الرحمان الجزيري باب الخضراء تونس

أجل الحصول على الخدمة
يومان

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
الفصل 52 من مجلة الضريبة على الدخل مجلة معالم التسجيل والتامير الجبائي

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : شهادة في عدم التسجيل بالسجل التجاري

شروط الانتفاع بالخدمة

- خدمة تقدم لكل شخص له مصلحة

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
تقديم مطلب	كتابة السجل التجاري	

الحصول على الخدمة	رئيس الكتبة	
-------------------	-------------	--

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة السجل التجاري العنوان : المحكمة الابتدائية التي بدائرتها إستغل التاجر أو الشركة نشاطها التجاري

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : كتابة السجل التجاري العنوان : المحكمة الابتدائية

أجل الحصول على الخدمة
5 أيام

المراجع التشريعية وألترتبية
الفصلان 63 و65 من القانون عدد 44 لسنة 1995 المؤرخ في 2 ماي 1995 أمر عدد 2568 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الشهادات الإدارية التي يجوز لمصالح وزارة العدل تسليمها للمتعاملين معها

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : السجل التجاري

موضوع الخدمة : شهادة في عدم الإفلاس

شروط الانتفاع بالخدمة

- بالنسبة للذوات المعنوية يتقدم بالطلب الرئيس المدير العام أو الوكيل
- بالنسبة للذوات الطبيعية المعني بالأمر
- تسجل الشهادة بقباضة المالية بمعلوم قدره 5 دنانير

الوثائق المطلوبة

- مطبوعة تسلمها كتابة السجل التجاري يقع تعميمها
- نسخة من بطاقة تعريف صاحب الطلب

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- تقديم الطلب - بطاقة إرشادات مصحوبة ببطاقة التعريف ترسل إلى الإدارة الفرعية للتعريف العدلي بتونس (نهج ابن الجزائر تونس) - الحصول على الشهادة	- كتابة السجل التجاري - رئيس الكتبة	15 يوما

مكان إيداع الملف

المصلحة : كتابة السجل التجاري
العنوان : المحكمة الابتدائية

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : كتابة السجل التجاري
العنوان : المحكمة الابتدائية

أجل الحصول على الخدمة

15 يوما

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

أمر عدد 2568 لسنة 1995 مؤرخ في 25 ديسمبر 1995 يتعلق بضبط الشهادات الإدارية التي يجوز لمصالح وزارة العدل تسليمها
- المنشور الصادر عن التفتيد العامة تحت عدد 352/2 بتاريخ 22-5-1997

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : التحكيم

موضوع الخدمة : إيداع أصول القرارات التحكيمية

شروط الانتفاع بالخدمة

- كل هيئة تحكيم أصدرت قرارا تحكيميا

الوثائق المطلوبة

- أصول قرار تحكيمي

- إتفاقية التحكيم

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع أصول القرار التحكيمي - تضمين القرار بالدفتري - تسليم وصل إيداع للمودع	- كتابة محكمة الناحية أو المحكمة الابتدائية أو محكمة الإستئناف	إيداع القرار يتم في أجل 15 يوما من تاريخ صدوره

مكان إيداع الملف
المصلحة : كتابة محكمة مكان إصدار القرار العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة
المصلحة : نفس مكان إيداع الملف العنوان : مقر المحكمة المعنية

أجل الحصول على الخدمة
يسلم وصل الإيداع حالا

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية
- مجلة التحكيم

نظام الاتصال والإرشاد الإداري سيكاد

دليل المواطن

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة : وزارة العدل

مجال الخدمة : الحالة المدنية

موضوع الخدمة : شهادة تطابق بين اللقب الأصلي واللقب المسند

شروط الانتفاع بالخدمة

- كل شخص يريد إثبات إنطباق لقبه الأصلي على اللقب المسند إليه بمقتضى قرار لجنة اللقب العائلي

الوثائق المطلوبة

* بالنسبة للتونسيين المقيمين بتونس :

- مطلب على ورق عادي إلى محكمة الناحية الموجود بدائرتها ضابط الحالة المدنية الذي أقام رسم ولادة الشخص

المعني.

- مؤيدات المطلب

* بالنسبة للتونسيين المقيمين بالخارج :

- مطلب على ورق عادي يقدم إلى أعوان الممثلات الدبلوماسية أو القنصلية لتونس بالخارج الكائنة بأقرب مكان لمقر إقامتهم
- إحالة المطلب من طرف الأعوان المذكورين إلى حاكم الناحية المختص

مراحل الخدمة	الأطراف المتدخلة	الآجال
- إيداع المطلب - تحرير الشهادة - تسليم الشهادة	- كتابة محكمة الناحية - قاضي الناحية	

مكان إيداع الملف

المصلحة : كتابة محكمة الناحية الموجود بدائرتها ضابط الحالة المدنية الذي أقام رسم ولادة الشخص المعني
العنوان : مقر المحكمة المعنية

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : نفس مكان إيداع المطلب
العنوان : مقر محكمة الناحية المعنية

أجل الحصول على الخدمة

يومان

المراجع التشريعية والرتيبية

- القانون عدد 31 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001
- قرار مؤرخ في 17 ماي 2001 يتعلق بضبط نموذج شهادة التطابق بين اللقب الأصلي واللقب المسند